

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية المشيخية الكائنة ببندر ناصر - شارع ٢٦ يوليو (شارع المستوصف المتفرع من شارع رمسيس سابقاً) - محافظة بنى سويف ، والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ٧ يولية سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنى مبارك